

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 أكتوبر 2023.

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

عبد المنعم بلعاني

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 10 أكتوبر 2023 يتعلق بفتح عمليات التنظيم العقاري بالمناطق السقوية العمومية بولاية قبلي.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي 1963 المتعلق بالإصلاح الزراعي في المناطق السقوية العمومية كما هو منقح ومتمم بالقانون عدد 9 لسنة 1971 المؤرخ في 16 فيفري 1971 وبالقانون عدد 30 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل 16 منه،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المتعلق بإحداث الوكالة العقارية الفلاحية كما هو منقح ومتمم بالقانون عدد 29 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل 13 منه،

وعلى الأمر عدد 1877 لسنة 1999 المؤرخ في 31 أوت 1999 المتعلق بتغيير تسمية وكالة الإصلاح الزراعي في المناطق العمومية السقوية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 329 لسنة 2023 المؤرخ في 3 ماي 2023 المتعلق بإحداث مناطق سقوية عمومية بمعتمديات دوز الجنوبية وقبلي الشمالية والفوار من ولاية قبلي،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 10 أكتوبر 2023 يتعلق بفتح عمليات التنظيم العقاري بالمناطق السقوية العمومية بولاية زغوان.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1963 المؤرخ في 27 ماي 1963 المتعلق بالإصلاح الزراعي في المناطق السقوية العمومية كما هو منقح ومتمم بالقانون عدد 9 لسنة 1971 المؤرخ في 16 فيفري 1971 وبالقانون عدد 30 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل 16 منه،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المتعلق بإحداث الوكالة العقارية الفلاحية كما هو منقح ومتمم بالقانون عدد 29 لسنة 2000 المؤرخ في 6 مارس 2000 وخاصة الفصل 13 منه،

وعلى الأمر عدد 1877 لسنة 1999 المؤرخ في 31 أوت 1999 المتعلق بتغيير تسمية وكالة الإصلاح الزراعي في المناطق العمومية السقوية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى الأمر عدد 325 لسنة 2023 المؤرخ في 3 ماي 2023 المتعلق بإحداث مناطق سقوية عمومية بمعتمديات الزريبة والفحص وصواف من ولاية زغوان،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتتح ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار عمليات التنظيم العقاري بالمناطق السقوية العمومية بولاية زغوان المحدثة بالأمر عدد 325 لسنة 2023 المؤرخ في 3 ماي 2023 المشار إليه أعلاه وفق بيانات الجدول التالي:

المنطقة السقوية العمومية	المعتمدية	المساحة
الزريبة العليا	الزريبة	156 هك
بنت سعيديان 3	الفحص	144 هك
الفحص مياه معالجة	الفحص	56 هك
الدغافلة 2	صواف	72 هك

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتتح ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار عمليات التنظيم العقاري بالمناطق السقوية العمومية بولاية قبلي المحدثه بالأمر عدد 329 لسنة 2023 المؤرخ في 3 ماي 2023 المشار إليه أعلاه وفق بيانات الجدول التالي:

المنطقة السقوية العمومية	المعمدية	المساحة
عين التراس	دوز الجنوبية	24 هك
أم الفرث 1	قبلي الشمالية	48 هك
أم الفرث 2	قبلي الشمالية	39 هك
مزرع ناجي	قبلي الشمالية	70 هك
البحاير	قبلي الشمالية	65 هك
طرفاية الماء	الفوار	59 هك
شارب الهميل	الفوار	13 هك

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 10 أكتوبر 2023.

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

عبد المنعم بلعاني

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 6 أكتوبر 2023 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكنتات أو توثيق بسلك أعوان المكنتات والتوثيق بالإدارات العمومية.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحتة أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022،

وعلى الأمر الحكومي عدد 434 لسنة 2019 المؤرخ في 10 ماي 2019 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أعوان المكنتات والتوثيق بالإدارات العمومية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكنتات أو توثيق بسلك أعوان المكنتات والتوثيق بالإدارات العمومية كما تم تنقيحه بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 21 نوفمبر 2019.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي يوم 1 ديسمبر 2023 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ مكنتات أو توثيق بسلك أعوان المكنتات والتوثيق بالإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بإثنين وخمسين (52) خطة.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 أكتوبر 2023.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 أكتوبر 2023.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

منصف بوكثير

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني